

الفروق

الكافر بنار فذهبت يميننا وشمالا فأحرقت مسلما لم يغسل لكونه متسببا .
وأما في الضمان فإنما يجب لكونه متلفا ولم يوجد إتلاف والدليل عليه أنه لو أوقد نارا
في ملك نفسه فأحرقت ملك جاره لم يضمن ولم يجعل مباشرا كذلك هذا وإِـ الموفق للصواب